

## مجلس النواب بعد انقضاء نصف ولايته لم يكن منتجاً على النحو المطلوب

يصادف ايار الجاري مرور سنتين على بدء ولاية مجلس النواب الممتدة الى اربع سنوات بحسب القانون. رغم النشاط شبه الطبيعي للجان النيابية، الا انه يسجل شبه غياب للجلسات التشريعية للمجلس بفعل الخلاف السياسي بين القوى والحزاب والكتل البرلمانية حول احقية او عدم احقية اجتماع الهيئة العامة



المدير العام والمستشار في مجلس النواب سيمون معوض.

□ لا شك في ان ضعف انتاجية المجلس النيابي خلال السنتين الاوليين من ولايته، مقارنة بالمجالس السابقة، يعود الى اسباب عدة من بينها الخلافات السياسية المعروفة، والانقسام العمودي على احقية المجلس النيابي بعقد جلسات عامة في ظل غياب رئيس للجمهورية على الرغم من تأكيد المجلس الدستوري في قرارات له بحق المجلس في التشريع في جميع الاوقات لأن "شؤون المواطنين توجب التشريع في ظل الشغور الرئاسي مع وجود حكومة كاملة الصلاحيات، فانه من باب اولي القيام بذلك الواجب في ظل حكومة تصريف اعمال كما هو الحال في ظروف البلاد التي انعقدت فيها الجلسة التشريعية، والا انتفت الغاية من الفقرة 3 من المادة 69 من الدستور التي نصت على الآتي: عند

استقالة الحكومة او اعتبارها مستقلة يصبح مجلس النواب في دورة انعقاد استثنائية حتى تأليف حكومة ونيلها الثقة، مما يدل على جواز التشريع في ظل الشغور الرئاسي". كما ان عدم وجود اكثرية نيابية لانعقاد جلسات تشريعية ادى ايضا الى تراجع الانتاج التشريعي. اما على الصعيد الرقابي، فان وجود حكومة مستقلة بحكم الدستور منذ بدء الولاية، جعل المجلس النيابي عاجزا عن مساءلة الحكومة ومحاسبتها، لأن الهدف الاساسي من هذه الرقابة والمحاسبة هو الوصول الى حجب الثقة عن الحكومة، في حين انها مستقلة او معتبرة مستقلة وفقا لنص المادة (69) من الدستور، وهذا ما ادى الى عدم انعقاد اي جلسة رقابية (اسئلة، استجابات، مناقشة عامة) في هذه الفترة.

في المحصلة، يجب حماية مؤسسة مجلس النواب كونها المؤسسة الدستورية الوحيدة التي لا تزال موجودة وتقوم بالحد الأدنى من الدور المطلوب منها او المناطق بها، في انتظار ان تسمح الظروف بالقيام بالدور الكامل الذي يهد لعودة بقية المؤسسات وانتظام عملها بدءاً من مؤسسة رئاسة الجمهورية، الى بقية المؤسسات الدستورية كي يعود لبنان الدولة والكيان الى موقعه ودوره الذي يريده ويتمناه الجميع.

### وجود حكومة مستقلة جعل المجلس عاجزا عن المساءلة والمحاسبة

التعليمية في المدارس الخاصة وتنظيم الموازنة المدرسية. كما عقدت جلسة واحدة خصصت لمناقشة رسالة رئيس الجمهورية في شأن امتناع رئيس الحكومة المكلف عن تأليف حكومة وتأكيد حالة تصريف الاعمال بالمعنى الضيق. من الطبيعي ان عدد هذه الجلسات وما انجزه مجلس النواب على الصعيد التشريعي وحتى الرقابي، لم يكن كالمعتاد او كما عهدنا في اوقات ومجالس سابقة، نظرا الى الظروف التي تتحكم بالبلاد والتي انعكست سلبا على اداء مجلس النواب ودوره.

■ هل الجلسات التي خصصت لانتخاب رئيس الجمهورية كانت كافية ولماذا لم تستكمل، وما هو الدور المطلوب من النواب والمجلس في هذا المجال؟

□ من حيث الدعوة لعقد جلسات لانتخاب رئيس للجمهورية، فقد عقد المجلس النيابي 11 جلسة لهذا الموضوع، لكن كانت تعقد الدورة الاولى في كل هذه الجلسات ومن ثم يفقد النصاب في الدورة الثانية، الامر الذي تعذر معه هذا الانتخاب. لا شك في ان الانقسام السياسي على موضوع الانتخاب

■ كم جلسة نيابية عامة عقد المجلس خلال هذه الفترة وما هي طبيعة هذه الجلسات؟ □ عقد مجلس النواب في النصف الاول من ولايته 24 جلسة عامة، وذلك اعتبارا من 2022/5/31 توزعت على الشكل الآتي: 11 جلسة خصصت لانتخاب رئيس للجمهورية، وكانت تعقد الدورة الاولى في كل هذه الجلسات ومن ثم يفقد النصاب القانوني (86 نائبا) في الدورة الثانية، الامر الذي تعذر معه هذا الانتخاب. كما عقد المجلس اربع جلسات انتخابية مجلسية، الاولى لانتخاب رئيس المجلس ونائب الرئيس واعضاء هيئة المكتب، والجلسات الانتخابية الثلاث الاخرى خصصت لانتخاب اميني السر والمفوضين الثلاثة في هيئة مكتب مجلس النواب، بالإضافة الى انتخاب اعضاء اللجان النيابية ورؤسائها ومقرريها. كذلك عقدت ثماني جلسات تشريعية جرى خلالها اقرار 36 قانونا من بينها قانونان لموازنتي العامين 2022 و2024، وثلاثة قوانين لم تجر طريقتها الى النشر في الجريدة الرسمية نظرا الى ردها من مجلس الوزراء، وهي قانون الاجازات غير السكنية، واعطاء مساهمة مالية لصندوق تعويضات المعلمين في المدارس الخاصة (بقيمة 650 مليار ليرة)، وقانون تعديل بعض احكام قوانين تتعلق بالهيئة

ادى تفاقم الازمات وتقاطعها دوليا واقليميا ومحليا، الى ما يمكن وصفه بتحلل المؤسسات الدستورية في لبنان باستثناء مؤسسة مجلس النواب التي بقيت الوحيدة تقريبا التي لا يوجد جدال او نقاش حول مدى دستوريته وصلاحيته. فسدة رئاسة الجمهورية في حالة فراغ وشغور، والسلطة التنفيذية المتمثلة بمجلس الوزراء تديرها حكومة مستقلة تقوم بتصريف الاعمال في النطاق الضيق وفقا للدستور، والانقسام السياسي العمودي في البلاد يحول حتى الان دون انتخاب رئيس او حتى انتظام عمل مؤسسة مجلس النواب كما يجب.

■ ما هي اهم الانجازات التي تحققت حتى الان على الصعيد التشريعي؟ □ بالإضافة الى قوانين عدة تتعلق بفتح اعتمادات مالية اضافية لمعالجة موضوع تدهور سعر صرف الليرة اللبنانية، اقر المجلس النيابي قوانين من بينها تسعة اتفاقات وقروض مع جهات عربية ودولية عدة، وقانون يتعلق بتعديل قانون سرية المصارف، قانون النقد والتسليف، قانون يختص بانتاج الطاقة المتجددة الموزعة، قانون التقاعد والحماية الاجتماعية، قانون الصندوق السيادي اللبناني، قانون الصيدلة السريرية، قانون تعديل المادة 73 من اصول المحاكمات الجزائية المتعلقة بالدفع الشكلية، قانون تعديل بعض مواد قانون الضمان الاجتماعي المتعلقة بالمرأة واولادها، بالإضافة الى قانونين يتعلقان بتمديد ولاية المجالس البلدية والاختيارية، وقانونين يتعلق